فال العلماء الكنز هو الذي لا تؤدي زكاته فإذا أديت
فلا يكون كنزا معناه لا يدخل تحت هذا الوعيد ولا يطلق عليه
لسان ذم **الفرع الثاني** البحار والعقار فيها ما يتعلق به
الوجوب كمن أخرج زكاة ماله ثم لم يبق منه شيء أو بعض له
وهلك وإن كان قد فعل ما أمره الله به من إخراج ما وجب عليه
فينبغي أن لا يقتصر عليه وإن لا يقتصر على الواجبات وترك
نوافل الخير إنما هو خلق الضعفاء ولا ينبغي للمؤمن المعنى بطاعة
بشأنه مع الله أن يترخص معاملة الله فيما لم يوجبه الله عليه وإنه
إن كان كذلك كان حاله كمن يطيق الفرائض ولا يقوم بنوافلها
وتكفير أيمان العبد قوله سبحانه فيما حكاه عنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما تقرب إلي المتقربون بمثل أداء ما افترضت
عليهم ولا يزال العبد يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته
كنت له سمعا وبصرا ولسانا وقلبا وعقلا ويدا ومؤيدا فقد
بين الحق سبحانه أن تكرار النوافل والقيام بها يوجب العبد وجوب
الحب من الله والنوافل هو كل ما لم يطلب بها الإيجاب من صلاة

ومثل القائم بالفرائض

صلاة أو صدقة أو حج أو غير ذلك ومثل القائم بالفرائض
من الصلوات المقتصر عليها والقائم بها والنوافل معها والمخرج
الزكاة المقتصر عليها أو المخرج لها والمؤثر معها كعبدين
لسيد جعل عليهما كل يوم خراجا على كل عبد درهمين فأما
العبد الواحد فإنه يأتي للسيد بذلك ولا يزيده شيئا ولا يهاديه
ولا يواسيه وأما العبد الآخر فإنه يقوم لسيده كل يوم بما
قام به صاحبه لكنه يشتري من الكرفة والعواك ما يعين
السيد زائدا على خراجه فهذا هو العبد الذي لا محالة أنه يحظى عند
السيد وأوفر نصيبا من الحب وأين الواني السيد لا من العبد القائم
بما خرج عليه غير متودد للسيد وإنما اعتماده أن يعامله فإنه من
عفويته والعبد الذي أعطى سيده ما خرج عليه وهداه
بعد ذلك فهو قد سلك مسلك التودد للسيد والتقرب إليه
فهو حري أن يكفر يمينه وإنما جعل الحق سبحانه الإيجاب على
العباد علما منه بما هم عليه من وجود الضعف وبما تعوسع
متصفة من وجوه الكسل فأوجب عليهم ما أوجب لأنه أرحم بهم

وإنما أعطاه
اشتغالا من

وبكفيك أيها العبد

علما منه بما

الكسل فأوجب عليهم

Copyright © King Saud University